الممكنة
قطعي البطلان والجواب انه ان اريد جواز ذلك في نفسه بمعنى كونه من الامور
فليس قطعي البطلان بل قطعي الصحة والشرطية المذكورة ليست لزومية بل اتفاقية
بمنزلة قولنا لو لم يجب الرؤية عند تحقق الشرائط لكان العالم ممكنا وان اريد جوازه
عند العقل بمعنى تجويزه ثبوت الجبال وعدم جزمه بانتفائها فاللازم ممنوع فان
انتفاءها من العاديات القطعية الضرورية كعدم صيرورة الياقوت وبحر من
الزئبق ونحو ذلك مما يخلق الله تعالى العلم الضروري بانتفائها وان كان ثبوتها من
الممكنات دون المحالات وليس الجزم مبنيا على العلم بانه يجب الرؤية عند وجود
شرائطها لحصوله من غير ملاحظة ذلك بل مع الجهل به ولو سلمنا وجوب الرؤية
عند تحقق الشرائط المذكورة في حق الشاهد لكن لا نسلم وجوبها في الغائب عند
تحقق الامرين لجواز ان تكون الرؤيتان مختلفتين في الماهية فتختلفان في اللوازم
او تكون رؤية الخالق مشروطة بزيادة قوة ادراكية في الباصرة لا يخلقها الله تعالى
الا في الجنة في بعض الاوقات كما اشار اليه حجة الله في الارض مالك بن انس
رضي الله عنه ثم لا يخفى ضعف ما ذكره بعض المعتزلة من ان العينين اعني
الدنيويتين والاخرويتين لما كانتا مثليين لزم تساويهما في الاحكام واللوازم والشروط
وان الشروط والموانع يجب ان تكون منحصرة فيما ذكرنا لله ولان القطعي ولانه اذا قيل
ان لنا هناك مرئيا ادركناه بجمع ما ذكرت من الشرائط وانتفاء الموانع الا انه لا يرى لا لانتفاء
شرط او تحقق مانع من ذلك فيحكم بقطع ببطلانه واعترض الامام على بطلان انحصار
الشرائط فيما ذكروه بوجهين احدهما وبناه على قاعدة المتكلمين اعني تركب الجسم
من اجزاء لا تتجزى انا نرى الجسم الكبير من البعد صغيرا وما ذلك الا لرؤية بعض
اجزائه دون بعض مع استواء الكل في الشرائط المذكورة فلولا اختصاص البعض
بشرط وارتفاع مانع لما كان كذلك وثانيهما انا نرى ذات الغبار عند اجتماعها
ولا نراها عند تفرقها مع حصول الشرائط المذكورة في الجانب فعلمنا اختصاصها
حالة التفرق بانتفاء شرط او وجود مانع لا يعلم بل ذلك لانتفاء شرط الكثافة وتحقق
مانع الصغر لانا نقول محيلية تكون رؤية كل ذرة مشروطة بانضمام الاخرى
اليها وهو دور واجيب عن الاول بمنع التساوي فان اجزاء الجسم متفاوتة في
القرب والبعد من الحدقة فلعل البعض منها يقع في حد البعد المانع من الرؤية
بخلاف البعض وعن الثاني بانه دور معية لا دور تقدم ثم اشار الى الجواب
عن اقوى الشبه السمعية التي تمسكت بها المعتزلة على عدمها وهو قوله تعالى
لا تدركه الابصار وهو يدرك الابصار وهو اللطيف الخبير والتمسك به من وجهين احدهما
وهو الذي تعرض لجوابه تقريره ان نفي ادراكه تعالى بالبصر وارد مورد التمدح مدرج في
اثناء المدح فيكون نقيضه وهو الادراك بالبصر نقصا وهو على الله تعالى محال وهذا الوجه
يدل

191
يدل على نفي الجواز وعنه اجوبة منها انه لو سلب عموم الابصار وكون الكلام لعموم السلب
فلا نسلم عمومه في الاحوال والاوقات فيحمل على نفي الرؤية في الدنيا جمعا بين الادلة
واورد عليه ان هذا تمدح وما به التمدح يدوم في الدنيا والاخرة ولا يزول ودفع بان امتناع
الزوال انما هو فيما يرجع الى الذات والصفات واما ما يرجع الى الافعال فقد يزول لحدوثها
والرؤية من هذا القبيل فقد يخلقها الله تعالى في العين وقد لا يخلقها ثم لو سلم
عموم الاوقات فغايته الظهور والرجحان ومثله انما يعتبر في العمليات دون
العلميات ومنها ما تعرض له بقوله والنظر يعني الانكشاف التام بحاسة البصر
كاملا للرائي بلا انحصار للمرئي ولا احاطة بجوانبه وحدوده ومنها بانه والوقوف على
حقيقته كما هو محمل الاية الشريفة وحاصله انا لا نسلم ان الادراك بالبصر في الاية
الكريمة هو مطلق الرؤية بل رؤية مخصوصة وهو ان تكون على وجه الاحاطة
بجوانب المرئي اذ حقيقته النيل والوصول ماخوذ من ادركت فلانا اذا لحقته
ولهذا يصح رايت القمر وما ادركته ببصري لاحاطة الغيم به ولا يصح وما رايته فيكون
اخص من الرؤية ملزوما لها بمنزلة الاحاطة من العلم فلا يلزم من نفي الادراك على
هذا نفي الرؤية ولان يكون نفيه تمدحا كون الرؤية نقصا واعترض الامام بان قولنا
ادركت القمر ببصري وما رايته تناقض انما نفيه ما ذكرنا لاما ذكروا ونقلهم اياه عن ائمة
اللغة افتراء فان ادراك الحواس مستفاد من ادركت فلانا اذا لحقته وقد صار حقيقة
عرفية فالرجوع فيه الى العرف دون اللغة فان قلت فان كان الادراك ما ذكرتم فهو
مستحيل في حق الباري تعالى لم يكن لقوله تعالى لا تدركه الابصار فائدة ولا للتوكيد
وهو يدرك الابصار جهة قلت اما فائدته فالتمدح بتنزهه عن سمات الحدوث
والنقصانات من الحدود والنهايات واما ادراك فعبارة عن رؤيته اياها او علمه بها
تعبيرا عن اللازم بالملزوم ومنها ان المنفي ادراك الابصار ولا نزاع فيه والنزاع في ادراك
المبصر ولا دلالة على نفيه وهذا ينسب الى الاشعري وضعفه ظاهر لما ياتي بيانه من
انه شائع ادراك البصر في الادراك به ولان جمع الاشياء كذلك اذ المرئيات منها انما يدرك
المبصرون لا الابصار فلا يمدح في ذلك بل لا فائدة اصلا اللهم الا ان يراد ان ادراك
الابصار وهو الرؤية بالجارحة على طريق المواجهة والانطباع فيكون نفيه تمدحا
وبيانا لتنزه الباري تعالى عن الجهة ولا يستلزم نفي الرؤية بالمعنى المتنازع
وثانيهما ويتوقف الخوض فيه وتقريره على تقديم مقدمة وهي ان ادراك البصر
عبارة شائعة في الادراك بالبصر من باب اسناد الشيء الى الة وان الادراك
بالبصر هو الرؤية بمعنى اتحاد مفهوميهما او تلازمهما بشهادة النقل عن ائمة اللغة
والتتبع لموارد الاستعمال والقطع بامتناع اثبات احدهما ونفي الاخر مثل ادركت القمر ببصري
وما رايته ان الجمع المعرف باللام عند عدم قرينة العهد والبعضية للعموم والاستغراق

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)